

القرار ٢٣٢٢ (الدورة ٢٢)
تفويضات الممثلين في الدورة الثانية والمشرين
للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

توافق على تقرير لجنة التفويضات (١) .

الجلسة العامة ١٦٣٥
١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٢٤ (الدورة ٢٢)
مسألة افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ،
الذي انتهت به الانتداب على افريقيا الجنوبية الغربية ، وقررت فيه بحاصة ان افريقيا الجنوبية
لا تملك ان تعق آغرفي ادارة الاقليم ، وان الامم المتحدة هي من الآن فصاعدا صاحبة المسؤولية
المباشرة عن افريقيا الجنوبية الغربية ،

وان يساورها شديد القلق لقيام سلطات افريقيا الجنوبية بالقبر على سبعة وثلاثين شخصا
من ابناء افريقيا الجنوبية الغربية ونفيهم ومحاكمتهم في بريتوريا ، مما ينطوى على انتهاك صاخر
لحقوقهم وللقرار السالف الذكر ،

وان تشير كذلك الى القرار الذي اتخذه في ١٢ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٧ اللجنة الخاصة
المصنية بـالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢) وكذلك الى القرار
الاتفاقي الذي اتخذه مجلس الامم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر)
١٩٦٧ (٣) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، المرفقات ، البند ٣ من
جدول الاعمال ، الوثيقة A/6990 .

(٢) المرجع الاخير ، الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6700/Rev.1) ،
الفصل الرابع ، التبذة ٢٣٢ .

(٣) المرجع الاخير ، البند ٦٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6919 .

وانت تدرك مسئوليات الامم المتحدة الخاصة بحيال افريقيا الجنوبية الغربية شعبا واقلية ،

١ - تشجب القبض على ابناء افريقيا الجنوبية الغربية السبعة والثلاثين ونفيهم ومحاكمتهم في بريتوريا بصورة لا قانونية ، باعتبار ذلك انتهاكا صارخا من جانب حكومة افريقيا الجنوبية لمقوقهم وللمركز الدولي للاقليم ولقرار الجمعية العامة ٢١٤٥ (الدورة ٢١) ؛

٢ - وتدعو حكومة افريقيا الجنوبية الى وقف هذه المحاكمة اللاقانونية فورا والافراج عن ابناء افريقيا الجنوبية الغربية المصنئين واعادتهم الى وطنهم ؛

٣ - وتناشد جميع الدول والمنظمات الدولية استخدام نفوذها لدى حكومة افريقيا الجنوبية لتأمين التزامها لأحكام الفقرة ٢ اعلاه ؛

٤ - وتلغ نظر مجلس الامن الى هذا القرار ؛

٥ - وتلتصق من الامين العام ان يقوم في اقرب وقت ممكن بموافاة مجلس الامن ، والجمعية العامة ، ومجلس الامم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، بتقرير عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٦٣٥

١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٢٥ (الدورة ٢٢)

مسألة افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

وقد نأمرت في تقرير مجلس الامم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية (١) ،

وانت تؤيد من جديد من شعب افريقيا الجنوبية الغربية ، غير القابل للتصرف ، في الحرية والاستقلال ، وفقا لميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وانت تؤيد من جديد قرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٦٦ الذي انتهت به الانتداب على افريقيا الجنوبية الغربية وقررت فيه خاصة ان افريقيا الجنوبية لا تملك اي حق آخر في ادارة الاقليم ، وان الامم المتحدة هي من الآن فصاعدا صاحبة المسؤولية المباشرة عن افريقيا الجنوبية الغربية ،